

تفسير البحر المحيط

@ 55 @ له قبل إلى القابلة ، وأن عمر ، وكعباً الأنصاري ، وجماعة من الصحابة واقعوا أهلهم بعد العشاء الآخرة ، وأن قيس بن صرمة الأنصاري نام قبل أن يفطر وأصبح صائماً فغشي عليه عند انتصاف النهار ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم) ، فنزلت . . . وقال بعض العلماء : نزلت الآية في زلة ندرت ، فجعل ذلك سبب رخصة لجميع المسلمين إلى يوم القيامة ، هذا إحكام العناية . . .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها من الآيات أنها من تمام الأحوال التي تعرض للمصائب ، ولما كان افتتاح آيات الصوم بأنه : كتب علينا كما كتب على الذين من قبلنا ، اقتضى عموم التشبيه في الكتابة ، وفي العدد ، وفي الشرائط ، وسائر تكاليف الصوم . وكان أهل الكتاب قد أمروا بترك الأكل بالحل ، والشرب والجماع في صيامهم بعد أن يناموا ، وقيل : بعد العشاء ، وكان المسلمون كذلك ، فلما جرى لعمر وقيس ما ذكرناه في سبب النزول ، أباح الله لهم ذلك من أول الليل إلى طلوع الفجر ، لطفاً بهم . وناسب أيضاً قوله تعالى : في آخر آية الصوم : { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } وهذا من التيسير . . .

وقوله : أحل ، يقتضي أنه كان حراماً قبل ذلك ، وقد تقدّم نقل ذلك في سبب النزول ، لكنه لم يكن حراماً في جميع الليلة ، ألا ترى أن ذلك كان حلالاً ، لهم إلى وقت النوم أو إلى بعد العشاء ؟ . . .

وقرأ الجمهور : أحل ، مبنياً للمفعول ، وحذف الفاعل للعلم به ، وقرء ، أحل مبنياً للفاعل ، ونصب : الرفث به ، فأما أن يكون من باب الإضمار لدلالة المعنى عليه ، إذ معلوم للمؤمنين أن الذي يحل ويحرم هو الله ، وأما أن يكون من باب الالتفات ، وهو الخروج من ضمير المتكلم إلى ضمير الغائب ، لأن قبله : { فَلَا يَسْتَجِيبُوا لِي وَلَئِيْكُمْ مِّنْهُ } . ولكم ، متعلق بأحل ، وهو التفات ، لأن قبله ضمير غائب ، وانتصاب : ليلة ، على الطرف ، ولا يراد بليلة الوحدة بل الجنس ، قالوا : والناصب لهذا الطرف : أحل ، وليس بشيء ، لأن : ليلة ، ليس بطرف لأحل ، إنما هو من حيث المعنى طرف للرفث ، وإن كانت صناعة النحو تأبى أن تكون انتصاب ليلة بالرفث ، لأن الرفث مصدر وهو موصول هنا ، فلا يتقدّم معموله ، لكن يقدّر له ناصب ، وتقديره : الرفث ليلة الصيام ، فحذف ، وجعل المذكور مبنياً له كما قالوا في قوله : . . .

وبعض الحلم عند الجهل للذلة إذعان .

أن تقديره : إذعان للذلة إذعان ، وكما خرّجوا قوله : { إِرْزِي لَكُمْ مَا لَمِنَ
النَّاصِحِينَ } { وَ إِرْزَى * لِعَمَلِكُمْ مِّنَ الْفَعَالِينَ } أي ناصح لكما ، وقال :
لعملكم ، فما كان من الموصول قدّم ما يتعلق به من حيث المعنى عليه أضمر له عامل يدل
عليه ذلك الموصول ، وقد تقدّم أن من النحويين من يجيز تقدّم الظرف على نحو هذا المصدر
، وأضيفت : الليلة ، إلى الصيام على سبيل الاتساع ، لأن الإضافة تكون لأدنى ملايسة ، ولما
كان الصيام ينوئ في الليلة ولا يتحقق إلاّ بصوم جزء منها صحت الإضافة . .

وقرأ الجمهور : الرث ، وقرأ عبد الله : الرث ، وكنى به هنا عن الجماع ، والرث قالوا
: هو الإفصاح بما يجب أن يكنى عنه ، كلفظ : النيك ، وعبر باللفظ القريب من لفظ النيك
تهجيناً لما وجد منهم ، إذ كان ذلك حراماً عليهم ، فوقعوا فيه كما قال فيه : {
تَخْتَارُونَ أَنْفُسَكُمْ } فجعل ذلك خيانة ، وعدى بإلى ، وإن كان أصله التعدية بالباء
لتضمينه معنى الإفشاء ، وحسن اللفظ به هذا التضمين ، فصار ذلك قريباً من الكنايات التي
جاءت في القرآن من قوله : { فَلَا مَسَّ تَغَشَّاهَا } { وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ } {
فَأَوْتُوا حَرِّكُمْ } { فَالْنَّ بِأَشْرُوهُنَّ } . .

والنساء جمع الجمع ، وهو نسوة ، أو جمع امرأة على غير اللفظ ، وأضاف : النساء إلى
المخاطبين لأجل الاختصاص ، إذ لا يحل الإفشاء إلاّ لمن اختصت بالمفصي : أما بتزويج أو ملك
. .

{ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ } { وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ } اللباس ، أصله في الثوب ، ثم
يستعمل في المرأة . .

قال أبو عبيدة : يقال للمرأة هي لباسك ، وفراشك ، وإزارك لما بينهما من الممازجة .
ولما كان يعتنقان ويشتمل كل منهما صاحبه في العناق ، شُبِّهَ كل منهما باللباس الذي
يشتمل على الإنسان . .

قال الربيع : هنّ لحاف لكم وأنتم لحاف لهنّ ، وقال مجاهد ، والسدي